



Distr.: Limited  
11 December 2023  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف  
في اتفاق باريس  
الدورة الخامسة

الإمارات العربية المتحدة، 30 تشرين الثاني/نوفمبر  
إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2023  
البند 10(ج) من جدول الأعمال  
المسائل المتعلقة بالتمويل  
الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية

## المسائل المتعلقة بالتمويل

مقترح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ ت-5

## الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

إن يشير إلى المادة 13، ولا سيما الفقرة 14 من اتفاق باريس، التي تنص على تقديم الدعم إلى  
البلدان النامية لتنفيذ تلك المادة،

وإن يشير أيضاً إلى المادة 13، ولا سيما الفقرة 15، من اتفاق باريس، التي تنص أيضاً على  
تقديم الدعم على أساس مستمر إلى البلدان الأطراف النامية من أجل بناء القدرات فيما يتعلق بالشفافية،

1- يوصي بأن يحيل مؤتمر الأطراف، في دورته الثامنة والعشرين، إلى مرفق البيئة  
العالمية الإرشادات الواردة في الفقرات من 2 إلى 12 أدناه؛

2- يرحب بالدعم المقدم وفقاً للمادة 13 من اتفاق باريس من خلال مرفق البيئة العالمية  
إلى البلدان النامية فيما يتعلق بتنفيذها لإطار الشفافية المعزز خلال الفترة المشمولة بالتقرير (1) تموز  
/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023)، بما في ذلك دعم ما يلي:

(أ) إعداد تقارير الشفافية لفترة السنتين، بما في ذلك من خلال عملية التطبيق الموحدة لإعداد  
تقارير الشفافية المتعددة لفترة السنتين والعملية المعجلة للمشاريع المتعلقة بتقارير الشفافية لفترة السنتين؛



- (ب) تنفيذ 89 مشروعاً في إطار مبادرة بناء القدرات من أجل الشفافية في 87 بلداً بهدف بناء القدرات الوطنية لتنفيذ إطار الشفافية المعزز؛
- 3- يشدد على أهمية توفير الدعم الكافي والقابل للتنبؤ به للبلدان النامية من أجل إعداد تقارير الشفافية لفترة السنتين؛
- 4- يشجع مرفق البيئة العالمية على مواصلة الجهود الرامية إلى القيام، على وجه السرعة، بتقديم دعم مالي كاف ويمكن التنبؤ به وفي الوقت المناسب إلى البلدان النامية من أجل إعداد تقارير الشفافية لفترة السنتين، وتعزيز التعاون مع وكالاته المنفذة لتشجيع تقديم الدعم في الوقت المناسب؛
- 5- يشدد على أهمية قيام مرفق البيئة العالمية باستكشاف طرائق وإجراءات وعمليات برمجة بديلة لتيسير وتسريع الحصول على الموارد المالية للأنشطة التمكينية؛
- 6- يشجع مرفق البيئة العالمية على أن يدرج في تقريره السنوي إلى مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر 2024) معلومات عن الدروس المستفادة فيما يتعلق بالأنشطة التمكينية، ولا سيما التكاليف وطرائق الوصول وتقديم الدعم لإعداد تقارير الشفافية الأولى لفترة السنتين؛
- 7- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية أن يراعي، لدى إدارته لصندوق أقل البلدان نمواً والصندوق الخاص لتغير المناخ، في سياق استراتيجيته للتكيف، الهدف العالمي المتعلق بإطار التكيف المشار إليه في المقرر -/م أ ت-5<sup>(1)</sup>، وأن يستكشف سبل دعم الأطراف في تحقيق الهدف؛
- 8- يشجع مرفق البيئة العالمية على النظر في تضمين تقريره السنوي المقدم إلى مؤتمر الأطراف معلومات عن الدعم المقدم لتطوير البحوث والبيان العملي؛
- 9- يشجع أيضاً مرفق البيئة العالمية على مواصلة استكشاف سبل تقديم الدعم لتقييم احتياجات البلدان النامية وأولوياتها بطريقة قطرية، بما في ذلك احتياجات التكنولوجيا وبناء القدرات، وترجمة احتياجات تمويل المناخ إلى عمل؛
- 10- يشجع كذلك مرفق البيئة العالمية على مواصلة تعزيز نهجه لتعبئة التمويل الخاص، بما في ذلك عن طريق التمويل المختلط، بهدف الحد من المخاطر بالنسبة للمشاريع القابلة للتوسيع في البلدان النامية والمساهمة في تحقيق أهداف اتفاق باريس؛
- 11- يشجع مرفق البيئة العالمية على المشاركة في حلقات العمل المشار إليها في الفقرة 14 من المقرر -/م أ ت-5<sup>(2)</sup>؛
- 12- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية أن ينظر في سبل تعزيز القدرة المؤسسية للبلدان النامية الأطراف لمساعدتها على الوفاء بمتطلبات الإبلاغ بموجب اتفاق باريس وفقاً للمادة 13 منه، في سياق أنشطته التمكينية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك في تقريره السنوي إلى مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة والعشرين.

(1) مشروع المقرر المعنون "xx" المقترح في إطار البند 8(أ) من جدول أعمال مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته الخامسة.

(2) مشروع المقرر المعنون "تقديم الدعم المالي والتقني للبلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات" مقترح في إطار البند 7 من جدول أعمال مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته الخامسة.